حماية التراث الثقافي المادي لمواطن الحضارة العربية

(تراث العراق وليبيا أنموذجاً)

د. عباس عبد منديل

المكتب التنفيذي للايكوم العربي–العراق

المُلخص:

يعدَّ موضوع حماية التراث الثقافي من الموضوعات المهمة التي ظهرت منذ بداية القرن الماضي. كما أصبح الاهتمام بالموروث–سواء أكان بهدف إحيائه أم دراسته والحفاظ عليه–من الظواهر الشائعة في مجتمعنا المعاصر.

يهدف البحث للتعريف بأنواع الموروث الحضاري المادي الذي تزخر به المواقع الأثرية وما تواجهه من مخاطر سواء أكانت تلك المخاطر تحديات طبيعية أم تجاوزات بشرية لا سيما النزاعات المسلحة في ظل الهجمة الشرسة التي تواجهها مواطن الحضارة، في بعض المناطق المعرضة لتلك المخاطر، وقد اتخذنا من العراق وليبيا أنموذجاً لبحثنا هذا للمقارنة بوصفها من أهم المناطق التي تعرضت للتجاوزات لاسيما النزاعات المسلحة وما أفرزته من نتائج خطيرة على واقع التراث، والذي يتطلب العديد من الإجراءات التي تحد من تلك التجاوزات فضلاً عن التحديات التي تواجهه، مستعينين بأوجه الشبه في بعض المواقع وأوجه الشبه في تلك التحديات والتجاوزات التي تعرضت له.

وقد شمل البحث ما يأتي:

1– التعريف بالموروث الحضاري بشكل عام.

2– توضيح أنواع المواقع الأثرية ودورها في حماية الموروث الحضاري.

3– تناول البحث التحديات الطبيعية والتجاوزات البشرية المؤثرة على الموروث. الحضاري والتي أثرت بشكل كامل على الموروث والحد منها.

4- تبيان أشكال الحماية والحفاظ على التراث؛ إذ إن حماية الموروث الحضاري تتخذ أشكالًا عدّة، تشمل الحماية العلمية والقانونية والإدارية والأمنية.

5-الاستنتاجات.

الكلمات الافتتاحية (الموروث الحضاري، التحديات الطبيعية، التجاوزات البشرية، أشكال الحماية).

The issue of protecting cultural heritage is one of the important issues that has emerged since the beginning of the last century. Interest in heritage, whether for the purpose of reviving it or studying and preserving it, has also become a common phenomenon in our contemporary society.

Objectives:

The research aims to define the types of material cultural heritage that abound in archaeological sites and the risks they face, whether natural challenges or human transgressions, especially armed conflicts in light of the fierce attack faced by the places of civilization, in some of those risk-prone areas. We have taken Iraq and Libya as a model for our research for comparison, as they are one of the most important regions that have been subjected to abuses, especially armed conflicts, and the dangerous consequences they have had on the reality of heritage, which requires many measures to limit these abuses, as well as the challenges facing them, drawing on the similarities in some sites. And the similarities in those challenges and the transgressions he faced.

Text:

The research included the following:

1- Introducing the cultural heritage in general.

2-Explaining the types of archaeological sites and their role in protecting the cultural heritage.

3-The research addressed the natural challenges and human transgressions affecting the cultural heritage, which fully affected the heritage and reduced them.

4- Explaining the forms of protection and preservation of heritage, as the protection of cultural heritage takes many forms, including scientific, legal, administrative and security protection.
5-Conclusions

Opening words (cultural heritage, natural challenges, human transgressions, forms of protection).

المقدمة:

إن الموروث الحضاري لأي بلد يمثل الآثار المادية والمعنوية والذي خلفها لنا السلف عبر الحقبة الزمنية الطويلة. فالموروث بشكل عام، هو خليط من أشياء منقولة أو غـير منقولـــة ذات محتوى مادي ومعنوي وله مضامين تاريخية وحضارية، وهـــي تكتسب أهمية خاصة بين مركبات التراث، فالآثار هي الجانب المادي من الموروث.

إن الآثار المادية تمثل الآثار المنقولة والتي يقصد بها كل الآثار القديمة المنفصلة عن الأرض والمباني والتي يسهل فصلها عنهما ونقلها لأي مكان آخر، كالمواد التي صنعها أو أنتجها أو نحتها أو كتبها أو رسمها أو صورها الإنسان إذا كان عمرها مائتي سنة أو يزيد. كما تمثل الآثار غير المنقولة، كالآثار المشيدة مثل المباني والتلول والمغاور وسائر الأشياء التي ترتبط عادة بالمباني وتؤلف جزءا منها، أو مواد فكرية كالنصوص الكتابية المدونة على الرقم الطينية ولفائف البردي والكتب والمخطوطات، أو المأثورات الشعبية التي تمثل الإبداع الشفاهي للشعوب البدائية والمتحضرة على حد سواء، والتي تمثل الآداب من مثل الملاحم والسير الشعبية والشعر والنثر أو الفنون من مثل الرقصات والأغاني والأمثال وكذلك تضم المعتقدات الدينية والعادات والتقاليد والمعارف التقليدية المختلفة والتي ظلت متوارثة او متصلة جيلا بعد جيل والتي بقيت حية في ضمائر وعقولهم كل شعب او جماعة بشرية؛ بل يمتد ليتضمن جميع النواحي المادية والوجدانية للمجتمع من فلسفة ودين وفن وعمران

وتراث فلكلوري واقتصادي، كما يتضمن كذلك تراث القبيلة الذي يتضمن مجموعة الأنظمة والعادات الاقتصادية والسياسية وغيرها، أو هو ما يخلفه الميت لورثته.

إن الذي يعنيننا في موضوع الدراسة هو الموروث المادي غير المنقول في المواقع الأثرية والتي تتنوع بطبيعة الحال في أشكال مختلفة وقد تكون بحسب طبوغرافية الأرض التي سكنها الإنسان قديماً وملائمتها للعيش ومواصلة الحياة، وتأثيرات البيئة الطبيعية المحيطة أو بحسب المتطلبات التي يفرضها واقع الحياة الاجتماعية وتوفير الحماية والأمن. كما تختلف تلك المواقع باختلاف العصور والحضارات التي تعود إليها[1].

لقد أخذت تلك المواقع أشكال عدّة كالكهوف والملاجئ الصخرية والمستوطنات المكشوفة والقرى الزراعية والمدن والتلول والنصب التذكارية والقلاع والحصون وشرفات الأنهار ومواقع الآثار الغارقة وغيرها من المواقع الأثرية المختلفة. وقد تتشابه بعض المواقع في مناطق الحضارة المختلفة وقد تختلف بحسب نوع المادة المستعملة في البناء وتوفرها أو تأثرها بالعوامل البيئية المحيطة أو طبوغرافية المنطقة وغيره من العوامل الأخرى، وهذا ما نشاهده في الميزات والخصائص العمارية بين حضارة بلاد الرافدين بعمارتها الطينية السائدة وحضارات شمال أفريقيا كحضارة بلاد النيل وليبيا وغيرها والمشيدة عمارتها بالحجارة على الأغلب. إن هذا التنوع خلق تحديات عديدة أوجبت الحد منها حفاظاً على الإرث الحضاري المشترك لمواطن الحضارة المختلفة.

التطور التاريخي لحماية الآثار:

توفرت الحماية للآثار بوصفها من الأشياء التي تشكل جزءاً من المعابد المقدسة التي لا يجوز المساس بها بأي فعل يشكل تهديداً لها مما أكسبها صفة

(1) Drewett, P, L., Field Archaeology, London, 1999, p. 4, 17.

التقديس، كما أن العديد من حضارات العالم القديم كانت تؤمن بفكرة (الحياة مجدداً بعد الموت)، وهذا الاعتقاد دفع سكان بلاد الرافدين مثلاً إلى ان يضعوا في قبور موتاهم أشياء تقيدهم في العالم الآخر، مما أدى ذلك الى حفظ وحماية العديد من مقتنياتهم من السرقة والعبث[2]. كذلك الحال ينطبق على سكان بلاد النيل والتي كان للأضرحة من الأهمية القصوى للطلب من خلالها من الآلهة الحماية والبركة والحظ وكانت تعدّ بمثابة مكان للصلاة والتفكير والتزاوج وحفظ مقتنيات المتوفى. وكذلك الحال في ليبيا، إذ تكثر في صبراتة الأضرحة، وهي عبارة عن مسلّات ترتفع حوالي 20 متراً فوق الأرض، ويكون القبر بعمق 3 أمتار تحت الأرض، وكان القدماء يحرصون على دفن مقتنيات الميت وأشيائه الثمينة معه.

إلى جانب الاهتمام بالآثار من الناحية الدينية فإن هنالك اهتماماً آخر انصب على الناحية الفنية والمادية لها، إذ إنها تعطي لصاحبها نوعا من المكانة الاجتماعية والعظمة والتفاخر أمام الآخرين. وعلى هذا الأساس كان أصحاب الثراء والسلطة من ملوك وأمراء يجمعون الآثار للهو والتسلية وكانوا يتفاخرون عند حصولهم على الثمين والنادر منها، فكانوا يرسلون التجار والمسافرين الى عدد من المدن والأقطار المختلفة ليجمعوا لهم ما تقع عليه أيديهم من نوادر الفنون[3].

أما من الناحية العلمية فكانت هناك مجموعة عوامل أسهمت في الاهتمام بالآثار من خلال تقدم علم الآثار وتطوره، فمنذ بداية القرن العشرين بدأت التنقيبات العلمية، إذ بدأ علماء الآثار يعملون ببطء وبطريقة منتظمة، وأصبحت بعثات التنقيب تتكون من اشخاص متخصصين بمختلف العلوم التي تقضيها عملية التنقيب.

(2) ليوناردو ولي، مدخل إلى علم الآثار، ترجمة حسن الباشا، مراجعة د. عبد المنعم أبو بكر، دار مصر للطباعة والنشر، القاهرة 1965، ص91.

(3) الزيباري، أكرم سليم، مدخل الى علم الآثار، بغداد، 1987، ص1.

فالاهتمام بالآثار لم يعد مقتصراً على الناحية المادية والجمالية بقدر ما أصبح منصبا على الناحية العلمية[4].

كما بدأ الاهتمام بالآثار نتيجة اهتمام الإنسان بموروثه القديم ومعرفة أخبار الماضي وما تركته السلف من أعمال ومآثر اجتماعية وسياسية ودينية واقتصادية، كما ارتبط هذا الاهتمام بغريزة النفس البشرية، نتيجة حبها للاستطلاع ومعرفة المجهول وكشف أسرار الكون ومعرفة تطور العلوم والمعارف[5].

أنواع المواقع الأثرية:

يطلق بشكل عام على المواقع، أعمال الإنسان أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر التاريخية أو الجمالية أو الانثروبولوجية[6]، ويقصد به أيضاً، الارتباطات الاقتصادية والاجتماعية والحضارية بين المدينة والمناطق المحيطة بها أو مع أقاليمها وقد استعملت عبارة (الموقع) بكونها مرادفة لمصطلح (مكان)[7]، في حين يطلق مفهوم الموقع الآثري[8] على المكان الذي شهد نشاطاً إنسانياً قديماً وشمل سكنه وممارساته وتفاعلاته مع محيطه وأحتفظ بآثار ذلك النشاط سواء أكان في

(4) الكناني، نغم عبد الحسين داغر، الحماية القانونية الدولية للآثار، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين/ كلية الحقوق، 2008، بغداد، ص12.

(5) الفخراني، فوزي عبد الرحمن، الرائد في فن التنقيب عن الآثار، ليبيا، 1978، ص23.

(6) المادة (1)، اتفاقية حماية التراث العالمي .....، ص4.

(7) السعدي، أياد كاظم داود، طبوغرافية المدن الدينية والدينية– السياسية (نفر، بابل، آشور) في العراق القديم منذ الألف الثاني حتى سقوط بابل 539 ق.م، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2012، ص22.

(8) غالان، رودريغو مارتين، مناهج البحث الأثري ومشكلاته، تعريب وتقديم، الدكتور خالد غنيم، ط1، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت، 1998، ص15.

سطحه أم في باطن أرضه وهذه المواقع متنوعة بحسب طبيعة الارض او باختلاف البيئة التي سكنها الانسان[9].

تتنوع المواقع الأثرية مع اختلاف بيئة الأرض وطبوغرافيتها التي سكنها الإنسان قديماً، وملائمتها للعيش ومواصلة الحياة، وتختلف تلك المواقع باختلاف العصور والحضارات التي تعود اليها[10]، وتعتمد أساليب التنقيب والعمليات المرافقة لها على نوعية الموقع الأثري[11]. وأهم هذه المواقع:

1. الكهوف والملاجئ الصخرية
2. الماوي الصخرية (الملاجئ)
3. المستوطنات المكشوفة
4. المدن القديمة
5. القرى الزراعية
6. القلاع والحصون
7. التلول الأثرية
8. المدافن
9. المنحوتات والنصب التذكارية
10. شرفات الأنهار والبحار
11. المواقع المغمورة بالمياه

العوامل الطبيعية المؤثرة في المواقع الأثرية (التحديات الطبيعية):

تعرض المواقع الأثرية في عموم مواطن الحضارة لا سيما المواقع العربية الى جملة من العوامل سواء أكانت تحديات طبيعية أم تجاوزات بشرية، وأن تلك العوامل على اختلاف أنواعها قد أثرت بشكل كامل في الموروث الحضاري لأي بلد وأدت إلى تخريب وضياع جزء مهم منه. أثرت العوامل الطبيعية في حياة الانسان ومسيرة تاريخه وحضارته من خلال تفاعله مع تلك العناصر[12]، ويلاحظ أن هناك تحدياً كبيراً بين

(9) العزاوي، عمر جسام، علم الآثار في العراق نشأته وتطوره، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل/ كلية الآثار، الموصل، 2011، ص43.

(10) Drewett, P, L., Field Archaeology, London, 1999, p. 4, 17.

(11) الدباغ، تقي، وآخرون، طرق التنقيبات الاثرية، جامعة بغداد، 1983، ص64 وما بعدها.

(12) باقر،طه،مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة،ج1، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1986، ص8.

الإنسان وبيئته من أجل السيطرة على العوامل البيئية وتسخيرها لخدمته[13]، من خلال ما توصل إليه من إمكانيات مع وسائل التقنية وقابلياته التي ابتدعها في ترويض الطبيعة وتسخيرها له. ومن تلك العوامل:

1- الموارد المائية:

يتجلى أثر عامل المياه واضحاً في أي موقع نتيجة التأثيرات البيئية والمناخية وتنقسم الموارد المائية إلى:

أ- المياه السطحية:

لقد أظهرت التصاوير الجوية، أن التأثيرات المناخية هي التي أدت الى إنحراف مجاري الأنهار[14]. وقد يؤدي هذا الانحراف نحو المواقع الأثرية الى مشاكل كبيرة تهدد الموقع نفسه، والى تعرية أجزء كبيرة منها أو اندثارها.

كما أن تغير المناخ في بعض الأوقات، كارتفاع درجات الحرارة وقلة سقوط الأمطار، يؤدي من ثم الى حدوث جفاف وهذا ما كان سبباً في ترك السكنى واندثار بعض مدن بلاد الرافدين[15].

لذا كان يراعى في دفن الموتى ان توضع القبور على إرتفاع أعلى من السهل المجاور للحيلولة دون تأثير مياه الانهار على تلك القبور، كما استعملت بعض المواد المقاومة للمياه كمادة القير والآجر، أو استعمال الأحجار الكبيرة المهندمة وغير المهندمة كما هو الحال بالنسبة لمدينة آشور؛ إذ وضعت أحجار منها ما يزن الطن

(13) سلطان، عبد العزيز الياس، أثر البيئة الطبيعية في تاريخ وحضارة بلاد الرافدين، إطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الموصل/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2000، ص1.

(14) الفلاحي، جاسم عبد العزيز، محاضرة في إعداد خطة إدارة ممتلك أهوار جنوب العراق، ورقة عمل وزارة الصحة والبيئة، ورشة عمل دور التكنلوجيا في مناطق أهوار جنوب العراق، الجامعة التكنلوجية، قسم السيطرة والنظم، بغداد، 2016، ص3.

(15) هستد. كوردن، الأسس الطبيعية لجغرافية العراق، ترجمة: جاسم محمد الخلف، ط1، المطبعة العربية، بغداد، 1948، ص110

وبصفوف متراصة وبشكل متدرج لصد تأثير مياه النهر على حافات المدينة من جهتها الشرقية[16].

ب- **المياه الجوفية:**

يعود أصل المياه الجوفية إلى المياه السطحية سواء أكانت مياه أمطار ترشحت عبرَ طبقات التربة إلى الطبقات الصخرية ضمن تكوينات قشرة الأرض أم من مياه ثلوج المناطق الجبلية والتي تبدأ بالذوبان التدريجي[17]، وهي لا توجد عادة بحالة نقية بل نجدها تحتوي على مواد عالقة وأُخرى مذابة فيها، كما تحتوي على أنواع مختلفة من الأملاح وبنسب وتراكيز مختلفة، وذلك بسبب نوعية وتنوعها مصادر تلك المياه[18].

وتؤثر تلك المستويات على الموروث المادي بأشكاله كافة، كون أن بعضها يقع تحت منسوب المياه الجوفية، وقد يسهم ذلك في بقاء بعض المواقع الأثرية بعيدة عن التجاوزات نتيجة وقوعها أسفل خط المياه الجوفية.

أما في مواطن أخرى من الحضارة فيكاد يكون هذا الأمر أقل ضرراً، فليبيا على سبيل المثال من أكثر الدول جفافا في العالم، وبنسبة الاستهلاك أكبر بكثير من نسبة التغذية السنوية للمياه الجوفية، مع قلة الموارد المائية الطبيعية، وشح الهطولات المطرية السنوية، فضلاً عن أن غالبية الآثار المادية غير المنقولة معمولة من الحجارة على عكس آثار بلاد الرافدين. من أجل حماية الموقع الأثري، لا

(16) السعيد، صلاح، الحلة في مذكرات الرحالة والمستكشفين، المركز الثقافي للطباعة والنشر، بابل، ط1، 2008، ص94.

(17) الخطيب، حامد، جغرافية الموارد المائية، عمان، 1999، ص152.

(18) التميمي، علي أحمد عبد اللطيف، موقع تل الذهب في ضوء التنقيبات الأثرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2016، ص27.

بد من دراسة مصدر المياه الجوفية، ثم إيقاف الرطوبة المتصاعدة من الأرض في سمك الجدران، بأساليب عدّه، كحفر خندق خارجي لصرف المياه الجوفية وغيرها[19].

ج- مياه الرشح:

تعدُّ من أكثر العوامل ضرراً بالمباني الأثرية، وعلى وجه الخصوص تلك التي تقع بالقرب من مجاري الأنهار أو البحار كمدن ليبيا في الشمال الأفريقي، أو التي تقع في الأراضي الزراعية[20]. وقد تكون مياه الرشح ناتجة عن المياه الجوفية او المياه السطحية بأشكالها كافة.

يؤدي تذبذب مستويات مياه الرشح في الأحياء السكنية القديمة التي تقع بها المباني الأثرية وما تحمله من عناصر عمارية، من العوامل المسببة لتلفها، نتيجة تلف شبكات الصرف القديمة والافتقار إلى الوسائل الحديثة في ذلك، إذ تتجمع هذه المياه حول أساسات المباني ثم ترتفع داخل الجدران بفعل الخاصية الشعرية، وينتج عن ذلك إذابة المواد الرابطة لحبيبات الكتل الحجرية والمونات مما يؤدي إلى هشاشتها وضعف تماسكها بما قد يعرضها للإنهيار، وينتج أيضاً حدوث إجهاد للجدران والعناصر العمارية وتظهر بها الشروخ التي قد تؤدي إلى انهيار بعض أجزائها[21].

لقد استعملت طرق عدّة في أعمال الصيانة من أجل حماية الموروث الحضاري، كاستعمال الطبقات غير المنفذة للمياه، كعمل مقاطع أفقية في الجدران أو عمل ثقوب لحقن الجدران بالمواد العازلة غير المنفذة للمياه، أو عمل قنوات تستعمل كمصداة حول الجدران لتصريف مياه الرشح، وغيرها من الطرق الأخرى.

---

(19) خلاصي، علي، "صيانة الحجر"، مجلة التراث والحضارة، العدد 4، المركز الإقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية، بغداد، 1982"، ص25.

(20) قادوس، عزت زكي حامد، مبادئ ترميم الآثار، الحضري للطباعة، الإسكندرية، 2012، ص47.

(21) سيد، أشرف صالح محمد، التراث الحضاري في الوطن العربي اسباب الدمار والتلف وطرق الحفاظ، مؤسسة النور للثقافة والإعلام، بغداد، ٢٠٠٩، ص10.

2-عامل المناخ:

يعدُّ المناخ من العوامل المهمة التي يشعر بها الإنسان ويستجيب لتغيرات عناصرها ولاسيما المتطرفة منها[22]. وقد أدت عوامل المناخ (كالرطوبة النسبية، الحرارة الأمطار والرياح) الى تلف الكثير من الموروث المادي في المواقع الأثرية، إذ تعمل على إضمحلال النصب البنائية وتخريبها، والمنحوتات والتماثيل المعمولة من الحجر أو الجص أو الطين بتعرضها لحركة الهواء والغازات الموجودة فيه والعواصف الرملية والتغييرات الحاصلة في درجات الحرارة والرطوبة واشعة الشمس ومياه الامطار والمياه الجوفية المحملة بالاملاح التي تتسرب عبر المسامات والشقوق مكونة تراكمات ملحية تضغط على القشرة السطحية وتهشمها[23].

إذ إن أغلب البقايا العمارية يصيبها الدمار والانهيار والأندثار وذلك بسبب العوامل المناخية والمحيط البيئي بالمقام الأول، والتي شكلت مذيباً طبيعياً لمادة البناء وعلى وجه الخصوص (الطين واللبن) لاسيما في الفترات المبكرة من التاريخ، ربما لصعوبة توفر الإمكانات لصنع الآجر فضلاً عن عدم توفر المواد الأولية المقاومة للظروف المناخية والبيئية [24]. ومن تلك العوامل:

أ) الرطوبة النسبية:

(22) الياور، طلعت رشاد، "المناخ وأثره في فن البناء في العمارة الأثرية"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، دائرة التراث العربي والإسلامي -2001، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 2003، ص7.

(23) النقشبندي، علي ناصر، "معالجة وصيانة الاثار"، مجلة المتحف العربي، العدد 1، وزارة الاعلام، الكويت، 1986، ص20.

(24) حسين، أثير أحمد، عمارة القصور في بلاد الرافدين الى نهاية العصر البابلي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب، 2009، ص(ح).

تعدُّ الرطوبة من أهم المشاكل التي تعاني منها الآثار[25]، وتأتي الرطوبة من الماء إما بحالته السائلة أو بشكل بخار، وهي نتيجة لاحقة لتأثير قوى فيزيائية محددة وغير متوزانة، سواء أكان ذلك في الأبنية أم النصب أو أي قطعة منفردة مــن مادة البنـــاء.

تتأثر الكثير من المباني بعامل الرطوبة وعلى وجه الخصوص تلك المباني المشيدة بأنواع مادة الطين وأقل تأثيراً بالنسبة للمباني المعمولة من الحجارة، ويعدُّ اختراق المياه لإحداها بواسطة الماء النافذ من سطحها أحد مسببات الرطوبة التي تؤثر سلبا عليها, وأحيانا رطوبة الهواء الخارجي؛ إذ إن الخاصية الشعرية للماء تهدد مباني اللبن خاصة إذا كان مستوى المياه الجوفية عال[26]، مما تؤدي الى تلف عناصر موادها الإنشائية، وبالتالي قصر عمر المبنى، كما تؤدي الى تلف الرسوم وعلى وجه الخصوص الجصية منها، وتشوه وتقشر الرخام وتعفن هذه المواد وصدور روائح كريهة. ربما يؤدي أيضاً الى تكاثر الحشرات والفئران.

من أجل حماية الموروث العمراني في المواقع الأثرية، فلا بد من التحري الدقيق عن مصدر الرطوبة، فهو ضرورة أساسية لغرض الوصول الى معالجة مرضية[27]، ويتم علاجها من خارج المبنى بأتجاه الداخل، أو بالتدفئة شتاء أو تبريده

(25) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص49.

(26) Carter, T.H. & Pagliero, R.,: "Notes on Mud-brick Presevation", Sumer, Vol. 22, 1966, p. 67.

(27) مزاري، جيوفاني، الرطوبة في المباني التاريخية، ترجمة: ناصر عبد الواحد، سلسلة الصيانة العلمية (1)، المركز الأقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الدول العربية، بغداد، دار آفاق عربية، 1984، ص5.

صيفاً[28]. أو إستعمال المواد العازلة المتوفرة كالقير واللباد الاسفلتي (اللفائف الاسفلتية) والاصباغ الاسفلتية لطلاء أجزاء الجدران التي تتاثر سريعاً بالرطوبة[29]

ب) الأمطار: تلعب الأمطار دوراً كبيراً في التأثير على الآثار سواء أكان ذلك على الأرض بصورة مباشرة كالمباني القائمة أم تلك المطمورة في المواقع الأثرية، مع بعض الإختلاف من منطقة إلى أخرى. فالمباني الموجودة في المناطق الجافة قليلة الأمطار تكون أكثر بقاءاً وأكثر ثباتاً وتماسكاً من تلك التي توجد في المناطق الغزيرة الأمطار إذ تتفاوت معدلات تساقطها من منطقة إلى أخرى[30].

أن تواصل سقوطها في بعض المناطق تسبب أضراراً للمباني، يصعب أحيانا التعامل معها، نظرا لقدرة المياه على اختراق نقاط الضعف في السقوف والجدران الخارجية التي يصلها إندفاع تساقط المطر (الرشق)[31]. تشكل الأمطار الخطر الأكبر على اللبن أيضاً، اذ تسبب في ذوبانه ومن ثم تصدعه عندما يجف ثانية[32]، كما تشكل خطراً على المباني المشيدة من الحجارة أو القطع المعمولة منها، نظراً لان ماء المطر يحتوي على غازات ثاني أوكسيد الكاربون والأوكسجين وغازات أخرى مذابة فيه تساعد على إذابة الصخور كما أنها تغيير من تركيبه[33]. أما في مواطن أخرى كما هو الحال في ليبيا، فأن أغلب المدن بنيت من الأحجار الجيرية "الكلسية" كمدينة لبدة، وكانت تعرف منذ القدم باسم "ليبتوس ماغنا" أي لبدة الكبرى، وقد قاومت هذه

(28) الياور، وقائع ندوة العمارة والبيئة، ص9،

(29) كاظم، فرح حسين، تأثير على المباني وطريقة عزل الرطوبة ومواد العزل المستخدمة, جامعة بابل, كلية الهندسة, 2011، ص21.

(30) الدباغ, تقي، "البيئة الطبيعية والإنسان"، حضارة العراق، ج1، دار الحرية للطباعة، 1985، بغداد، ص24.

(31) الياور، وقائع ندوة العمارة والبيئة، ص9.

(32) Carter, Sumer, Vol. 22, p. 68.

(33) خلاصي، علي، "صيانة الحجر"، مجلة التراث والحضارة، العدد 4، المركز الإقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية، بغداد، 1982، ص23.

الأحجار القوية أمواج البحر والعوامل الطبيعية الأخرى كالرياح والأمطار. على العكس من ذلك فأن صبراتة وهي إحدى المدن الليبية والتي تزخر بعدد من المعالم الأثرية، تختلف عن لبدة بطبعة حجارة البناء، فهنا حجارة رملية محلية ليست بصلابة الأحجار الجيرية في لبدة، الأمر الذي جعل الآثار هنا أسوأ حالا من مثيلاتها في المدن الأخرى بسبب عوامل الطقس.بغية حماية الموروث من مخاطر الأمطار التي تتساقط على المواقع الأثرية وبما تحويه من مباني، يمكن إتخاذ سلسلة من الإجراءات للحد من تأثيرات الأمطار والفيضانات، كإجراء إنقاذ سريع يتمثل في نزح المياه التي تجمعت في شقوق المباني[34]، أو أنشاء شبكات تصريف حولها أو زيادة مقاومة المباني بسد الشقوق والفجوات وغيرها من المعالجات[35].

ج) درجات الحرارة:

تتفاوت درجات الحرارة ما بين ساعات الليل والنهار كإرتفاعها في اليوم الواحد خلال النهار وانخفاضها نسبيا خلال الليل[36]، إذ إن جدار البناء يكتسب حرارة خلال النهار بينما تنخفض حرارته ليلاً، فيظل باطن الجدار ساخناً مما يؤدي الى انهيار الجدار او تشققه، نتيجة أنفصال احد وجهي الجدار أو كلاهما أو ظهور إنتفاخ واضح فيه[37].

من المعالجات المهمة للحد من تأثير الحرارة على مستوى النسيج الحضري وتوزيع البيوت، إذ جعلت البيوت متلاصقة داخل الحارات السكنية دون وجود فراغات

(34) بو شناقى، منير، " تعاون دولي للحفاظ على التراث الثقافي"، مجلة تراث الشعب، العدد 1، المؤسسة العامة للإعلام الجماهيري، طرابلس، 2002، ص48.

(35) للمزيد ينظر: قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص45 وما بعدها.

(36) شاهين، عبد المعز، طرق صيانة وترميم الآثار والمقتنيات الفنية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993، ص265.

(37) بقاعين، حنا، "البيئة وسلوك بعض المواد الإنشائية"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، دائرة التراث العربي والإسلامي –2001، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 2003، ص39.

بينها، مما يوفر للعمائر السكنية حماية من أشعة الشمس القوية وتباينها وكأنها وحدة عمارية واحدة، وللتخفيف من العواصف والغبار ولتعمل كمصدات للرياح[38].

ح) الرياح:

إن الرياح والعواصف لا تقل فعلتها بالآثار عن الأمطار والسيول، فهي أهم عوامل التعرية والتي تسهم في هدم المباني الأثرية؛ إذ ان معدل تآكل المباني الأثرية بفعل الرياح يزداد بدرجة ملحوظة على مواد البناء التي وقعت أزماناً طويلة تحت تأثير التغيرات الكبيرة في درجات الحرارة والتحولات المرافقة لها، ويزداد فعل الرياح قوة وضراوة في عملية هدم الأثار اذا ما حملت معها كميات كبيرة من حبيبات الرمال ذات الصلابة العالية، وذلك أثناء مرورها على المباني الأثرية[39]، ولا سيما في مناطق الكثبان المتحركة[40].

واجهت أعمال صيانة المباني الأثرية والتاريخية الحالية بسبب الرياح مشاكل عدّة، وعلى وجه الخصوص تلك التي تقع في المناطق الصحراوية، إذ تتطلب جهداً كبيراً وتكاليف باهظة، كإزالة الرمال أو عمل مصدات لها أو رش ما حول المباني بالمواد اللدائنية، فضلاً عن تشجير المناطق المتاخمة لها[41].

1- الملوحة:

تشكل الملوحة ضرر كبير على الموروث المادي في المواقع الأثرية، ويحدث ذلك نتيجة تبخر المياه التي تتسرب للجدران بواسطة الخاصية الشعرية، فضلاً عن

(38) الدراجي، حميد محمد حسن،" أثر المناخ على عمارة وتخطيط البيت التراثي العراقي"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، بغداد، 2003، ص83.

(39) عواشرية، رقية، تطبيقات علم الأثار الوقائي في حماية التراث الأثري المطمور في الجزائر، جامعة باتنة، الجزائر، 2015، ص11.

(40) محمد، محمد عبدالهادي، دراسات علمية في ترميم وصيانة الآثار الغير عضوية، مصر، (د-ت)، ص92.

(41) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص45.

الإختلاف بين الرطوبة والجفاف نتيجة إختلاف درجات الحرارة، مما يؤدي الى ترسب طبقة من الملح على سطح الجدران تكون قشور على شكل إنتفاخات[42].

يمكن حماية الموروث المادي غير المنقول في المواقع الأثرية من الأملاح، من خلال معرفة التراكيب الكيمائية لكل مادة أو دراسة مصدر المياه، ويجب الحد من دخول المياه الى داخل الجدران، وذلك بسد الثغرات والشقوق التي تحدث نتيجة التمدد والتقلص بمونة قوية ملائمة.

2- التعرية: تتعرض الكثير من المواقع الأثرية الى التعرية وعلى وجه الخصوص أسطح التلول الأثرية نتيجة تعرضها الى مختلف العوامل البيئية وربما البشرية منها، وأن الكثير من الوحدات المستظهرة أثناء التنقيب تكون ضعيفة جداً لكونها تعرضت للتخريب بسبب قربها من سفح التل[43].

3- الزلازل:

تعدُّ الزلازل من أخطر عوامل التلف التي تهدد الآثار، فالزلازل من أقوى عوامل التلف الميكانيكي التي قد تصيب المباني بأضرار بالغة المدى، وبفعل شدتها تحولت كثير من المدن والمباني إلى أطلال وخرائب، إذ تؤدي في بعض الأحيان إلى هدم المباني كليا أو إلى تساقط الأجزاء العليا من المباني كالقباب والمآذن والشرفات[44]، ويلاحظ أن تأثير الزلازل على المباني المبنية بالحجارة يفوق تأثيرها على المباني المبنية باللبن أو الآجر[45].

(42) خلاصي، مجلة التراث والحضارة، العدد 4، ص19.

(43) التميمي، موقع تل الذهب .....، ص39.

(44) أبن طالب، محمد عمر، لبدة الحضارة، ط 1، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ٢٠٠١، ص65.

(45) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص140.

تؤدي الزلازل في بعض الحالات الى مسح حضارات من الوجود، وهذه التهديدات واردة بالنسبة للمواقع الأثرية التي تقع على شريط زلزالي نشيط [46].

4- الصواعق:

قد تسبب الصواعق بعض التصدعات في المباني أو تسبب تدمير الجانب المصاب إصابة مباشرة، ومن الثابت أن المباني التي تقع في أعالي المرتفعات تكون أكثر عرضة له[47]، ويمكن السيطرة على الصواعق، بإستعمال مانعات الصواعق للتخفيف الى حد كبير من الأضرار، وفي هذه الحالة لا بدّ من دراسة توزيع وتركيب مانعات الصواعق، وإجراء فحص دوري لها رغبة في إبقائها جاهزة الفعالية[48].

5- البكتريا والفطريات:

تنمو البكتريا والفطريات نتيجة توفر الظروف البيئية؛ من مثل الرطوبة، درجة الحرارة والضوء والهواء وغيرها من العوامل. أن نمو هذه الأنواع من الكائنات الصغيرة يؤدي الى تعرض المباني الأثرية إلى التلف والتشويه وتماسكها وصلابتها، بفعل الأحماض الأنزيمية التي تفرزها هذه الكائنات[49].

يمكن معالجة الفطريات بواسطة فرشاة ناعمة، أما البكتريا فيمكن قتلها بمحلول الفورمالين، مع تفادي التغيرات المستمرة في الرطوبة النسبية ورش أسفل الجدران والأجزاء المصابة بمحاليل المبيدات الكيميائية.

6- النباتات:

(46) عواشرية، تطبيقات علم الأثار الوقائي .....، ص11.

(47) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص140.

(48) سيد، التراث الحضاري.....، ص9-10.

(49) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص100.

تعدُّ النباتات من عوامل التلف البيولوجي، فعندما تتجمع مياه الأمطار في الأماكن الأثرية، تنمو بطبيعة الحال بذور النباتات التي تحملها الرياح والطيور التي تستقر عادة في الشقوق والفواصل(50)، فبسبب تمدد جذور الأشجار قد تخترق فواصل وشقوق المباني الأثرية وبين وحداتها البنائية، مما يؤدي إلى دفع أو إزاحة جدران بأكملها من مكانها أو تحطيمها، وبعد سنوات من نمو هذه الأشجار يتحول كل ما يمكن رؤيته من عمائر إلى روابي أو تلال تغطيها الأتربة والنباتات.

إن إجتثاث النباتات من الوحدات البنائية لا يحل المشكلة، فقد تعود إلى النمو من جديد كما أن حرقها أو رشها بمواد مميتة للبذور لا يفيد أيضاً، ويمكن إزالة تلك النباتات والفطريات بأكملها، بنزع جذور الأعشاب برفق(51)، وسد الشقوق والشروخ في البناء، إذ لا تجد بذور النباتات مكاناً لنموها(52).

العوامل البشرية المؤثرة في المواقع الأثرية. (التجاوزات البشرية):

هناك عوامل أخرى تؤدي إلى إلحاق الضرر بالموروث الحضاري أو تدميره وإزالته ويكون الإنسان طرفاً فيها، فقد يلجأ أحياناً إلى تدمير المباني أو الآثار القديمة، او تغييرها لاغراض معينة.

لقد تعددت تلك التجاوزات وتنوعت وأصبحت واقع حال ويصعب وقف البعض منها، ومن الإستحالة إعادتها إلى سابق عهدها كإزالة مواقع بأكملها. وتشمل تلك التجاوزات؛ (النزاعات المسلحة، وودور السلطة القانوني، والزحف العمراني، واستعمال الأماكن الأثرية لأغراض أخرى، والحصول على مواد البناء، والأعمال الزراعية، وإقامة المشاريع الاستثمارية والخدمية، وأعمال التنقيب الخاطئة،

(50) شاهين، طرق صيانة وترميمإ.... ص267.

(51) خلاصي، مجلة التراث والحضارة، العدد 4، ص25.

(52) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص51.

وأعمال الصيانة والترميم الخاطئة السكان المحليين، والحرائق، وعدم الإدراك والوعي، وأسباب عقدية وفكرية، والنبش، والسرقة، والتهريب، والنهب، والتزوير (التزييف)، والإتجار غير المشروع.

وعلى الرغم من التأثير الكبير والتي لجميع التجاوزات التي ذكرت آنفاً، فإنه يمكن التطرق إليها جميعاً في بحثنا هذا، لذا ارتأينا أن نتطرق إلى أهم العوامل التي تمثل هاجساً مشتركا لبعض مواطن الحضارة العربية في وقتنا الحاضر ومنها:

1- النزاعات المسلحة: طالما كانت الحروب والغزوات ومنذ القدم، معول هدم وتخريب لجميع مظاهر العمران والتمدن[53]. ومما لا شك فيه، كان للنزاعات المسلحة قديماً أبلغ الأثر في تدمير الموروث المادي، وقد تكون تلك النزاعات خارجية أم داخلية.

أن النزاعات الخارجية أكثر تأثيراً بتدمير الموروث الحضاري، إذ إن أنجح السبل للقضاء على هوية مجتمع هو استهداف تراثه الحضاري، لأن الهوية الثقافية للمجتمعات تغدو هدفاً عند اندلاع الحروب وعدم اهتمام أي طرف بالمنجزات الحضارية للطرف الآخر، فالتراث وبأشكاله كافة، يتعرض للضياع والدمار نتيجة الحروب، لذا تتخذ الدول التدابير والإجراءات اللازمة قبل اندلاعها لحماية موروثها الحضاري[1].

لقد تمثلت التجاوزات الناتجة عن النزاعات الخارجية على الموروث المادي وعلى وجه الخصوص على المباني الدينية والرسمية، نظراً لما تمثله من رمزية، كونها كانت إحدى وسائل الدعاية والإعلام المستعملة لنقل رسائل معينة سواء أكانت

(53) قادوس، مبادئ ترميم الآثار، ص88.

للخصوم أم غيرهم، فقد ذكر الملوك في مدوناتهم تدميرهم للمدن المتمردة ومنشآتها المتعددة[1].

أدت النزاعات المسلحة أيضاً الى نهب القطع ذات القيمة الرمزية وفي الأغلب الحاق الضرر بها كما هو الحال في نهب مسلة الملك حمورابي والقيام بإزالة عدة أسطر منها من قبل الملك العيلامي (شوترك نخنتي)، الذي أحتل مدينة بابل سنة (1162 ق.م) ومسلة نرام سين (مسلة النصر) ونقلها الى مدينة سوسة[1]، فقد حاول العيلاميين تغيير بعض العبارات على مسلة حمورابي ومسح عدّت أسطر كتابية من المسلة[1]، فضلاً عن نقلهم عدد كبير من أحجار الحدود كونها تمثل رمز الملكية وسلطتها[1].

أما النزاعات والحروب الداخلية[1]، فتكون أقل تأثير على الموروث الثقافي كونها تمثل إرث مشترك لأبناء المجتمع الواحد حتى وإن اختلفت انتماءاتهم، فمن القرن الثاني عشر الميلادي يذكر لنا الرحالة (بنيامين التطيلي 1170 م) قيام المسلمين واليهود بالحفاظ على المزارات والقبور في مدينة الكفل ولا يمسها أحد حتى في أيام الحروب[1]. ومن النماذج المساقة الينا ونتيجة للظروف السياسية المتوترة بعد عام 2003 م طلب الوقف الشيعي من الوقف السني إدارة العتبة العسكرية المطهرة في سامراء لحين إستتباب الوضع الامني في البلاد[1].

مثلت النزاعات الداخلية ومنذ القدم مشكلة أساسية خاصة في ظل غياب الضمانات الاساسية التي تنطوي عليها قواعد القانون الحربي[1]، فقد تزايد اهتمام القانون الدولي الانساني لتشمل هذه الطائفة من النزاعات المسلحة, وهذا ما أكدته اتفاقيات جنيف الاربع لعام (1949) في المادة الثالثة المشتركة بالنص على امتداد قواعد الحماية ليشمل النزاعات الدولية والداخلية على حد سواء[1].

أما الوقت الحاضر، لربما يكون الموروث المادي هدفاً مباشراً لتلك النزاعات نظراً للفهم الخاطئ للعلاقة بين الحضارات والإيدلوجيات المتطرفة، والرغبة في الانتقام أو للقيمة المادية والمعنوية العاليتين مما يعطي الحافز لسرقتها ونهبها.

لقد تعرضت الكثير من المواقع الأثرية والمتاحف إلى الدمار والتخريب نتيجة النزاعات المسلحة وتحركات الجيوش، وتؤدي تلك النزاعات إلى كثير من الاشكاليات الخاصة بتلك الأماكن، ربما لضعف الوعي والإدراك عند بعضهم، وعدم وجود سبل التوعية المرجوّة، فنتيجة للضرورات الملحّة تقوم بعض القطعات العسكرية بالتجاوز على المواقع الأثرية ومنها التلول، وذلك بإزالتها أو حفر الخنادق أو عمل السواتر الترابية في التلول نفسها كما حصل في الكثير من المواقع الأثرية التي تغطي بلاد الرافدين وأتخادها كقواعد عسكرية وتم تثبيت نقاط الحراسة عليها.

قد تتلكأ بعض الدول المحتلة بالإعلان عن إنتهاء العمليات العسكرية؛ لأنها ستتحول عند ذلك إلى قوة إحتلال يقع على عاتقها مسؤولية المواقع الأثرية والمتاحف والممتلكات الثقافية الأخرى، وهذا ما يفسر لنا تلكأ الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2003 بإعلان إنتهاء العمليات العسكرية في العراق، كونها أحد الدول الأطراف لميثاق جنيف الرابع[1].

لعل ما قامت به التنظيمات الإرهابية خير دليل على ذلك، إذ قامت بتدمير كل ما له صلة بالموروث الحضاري لبلاد الرافدين وتسويته بالأرض في المناطق المستولى عليها فضلاً عن نهب الآف القطع وتهريبها للخارج[1]، فقد دأبت العصابات الإرهابية على استهداف الأماكن الأثرية والإرث الحضاري في بلاد الرافدين عبر استهدافها للمواقع الأثرية والمتاحف، كمتحف الموصل وتعرض مدينة آشور إلى تدمير بعض من أجزائها على الرغم من أنها مسجلة على قائمة التراث

العالمي، فضلا عن سرقتها وتجريفها وموقع دور شركين (خرسباد) وتجريف مدينة النمرود الاثرية، والعديد من الأمثلة الأخرى.

أما في ليبيا على وجه المقارنة، فإن عدم الاستقرار السياسي الذي ابتليت به البلاد منذ عدة سنوات. والحرب الأهلية والصراع على السلطة بين الفصائل المختلفة أنتجت بيئة مواتية لانتشار الأيديولوجيات المتطرفة، بما في ذلك التطرف الديني. كما أن هناك عاملا آخر أسهم في الأزمة الاقتصادية التي تواجهها البلاد. لقد خلق الانكماش الاقتصادي شعورا باليأس بين السكان، مما دفع الكثيرين إلى البحث عن العزاء في الدين والأيديولوجيات المتطرفة.

نتيجة لذلك فقد قامت الدول بإصدار اتفاقيات دولية متعددة بهذا الشأن لغرض صيانتها بغية الحفاظ عليها وقد أكدت على اعتبار إعادة الإعمار الكامل للآثار التي لحقت بها أضرار بالغة جراء الحرب، ظرفا استثنائيا لا تبرره إلا أسباب خاصة[1].

1- الزحف العمراني:

لوحظ في العراق ومنذ ثلاثينيات القرن الماضي وحتى الوقت الحاضر، نوع آخر من التجاوز تمثل بالزحف العمراني على المدن التأريخية؛ إذ بدأ بعضه من داخل المدن نفسها[1]، فلا نستغرب من قيام بعضهم بإقتطاع مساحات من ضمن مناطق أثرية واتخاذها لبناء منشآت سكنية، أو البناء ضمن محرمات التلول أو فوقها، على الرغم من الدور الذي تضطلع به السلطة الآثارية للحد من تلك التجاوزات، بإقامة الدعاوى وتشكيل لجان لتقييم الأضرار المادية والمعنوية كما

حصل في التجاوز على أحد المواقع على الرغم من أخذ التعهدات الخطية بعدم التجاوز.

يؤدي إقامة المباني الحديثة إلى استغلال الأراضي المحيطة بالمواقع الأثرية، كما هو الحال في مدينة نينوى التي طغى عليها العمران الحديث، نتيجة استغلال الأراضي الزراعية المحيطة لأغراض البناء وقيام الجمعيات السكنية بتوزيع أراضي لأغراض السكن كون أن تلك الأراضي كانت ذات طبيعة زراعية ثم تحولت إلى سكنية نتيجة سماح القانون بذلك، مما حدى بالسلطة الآثارية آنذاك والجهات المحلية المسؤولة من الحد من تلك الظاهرة بمنع البناء في عموم المدينة الأثرية ومحرماتها وكذلك إجراء عملية إستبدال تلك الأراضي بأخرى[1].

إن الكثافة السكانية العالية في بعض المناطق التي تحوي مواقع أثرية أو تراثية، وعلى وجه الخصوص التي تقع في أماكن ضيقة، يؤدي إلى الإعتداء عليها بمختلف التجاوزات، سواء باستعمال هذه الآثار ذاتها للسكن أو للتجارة، أو تشويه مواقعها ببنايات خرسانية حديثة لا تتناسب مع طبيعة الموقع وخصائصه مما يؤدي الى تشويه بيئتها معمارياً وجمالياً[1].

أ- أما في ليبيا فهناك أعمال ممنهجة لتجريف الآثار الإغريقية والرومانية والبيزنطية والإسلامية، في أنحاء البلاد لتحيل مواقع الآثار إلى مبان ومساكن.مع وجود انتهاكات كبيرة في المواقع القريبة والبعيدة عن أعين الدولة والتي أصبحت أكبر كارثة في ليبيا حاليا، كموقع مدينة شحات أو قورينى–التي أسست في حدود سنة 631 ق م وكنيسة برطلس التي ترجع للعصر البيزنطي (القرن الثالث والرابع الميلادي) شمال شحات. فضلاً عن البناء العشوائي بالقرب من موقع أثري بمدينة القصيبة ضواحي بنغازي. وموقع "سيرة قطوفة" بمدينة البيضاء شرقا، وهدم جزء كبير من منطقة القطوعة التي تضم توابيت وزخارف شمال منطقة الأبرق، والذي يرجع تاريخه لبداية

العصر الروماني سنة 96 ق م. وتجريف قبر "مريم الهلالية" في الصحراء على بُعد أربعين كليومترا جنوب العزيات شرق ليبيا، وهي سيدة ترجع أصولها لقبيلة بني هلال.

كما طال التخريب قصر إسلامي بناه المعز لدين الله الفاطمي–بمنطقة العزيات التي تقع غرب مدينة طبرق على الحدود الليبية المصرية، ليتحول إلى إسطبل حيوانات في الوقت الحاضر، وتدمير مستوطنة رومانية ترجع للقرن الثاني الميلادي بمقبرة دريانة ضواحي بنغازي

يمكننا القول، ربما إجراء عمليات فرز للأراضي المتجاوز عليها أثناء القيام بأعمال التحرّي أو التنقيب، تمنع طغيان المباني السكنية الحديثة عليها وإدخال تلك المدن أو المساحات المرشحة لإستغلال السكن ضمن التصميم الأساس للمدينة ووقف البناء وتعويض المتضررين من الأوليات المهمة في حفظ الموروث الحضاري والحفاظ على تلك المواقع الأثرية من الضياع.

5–دور السلطة القانوني:

إن تطبيق التشريعات الوطنية لبعض الدول قد لاتسري في بعض الأحيان على أفراد السلطة الحاكمة، وقد يكون بعضهم يعمل في الإتجار بالممتلكات الثقافية وتهريبها لخارج البلاد[1]، وربما أن مقرات البعثات الدبلوماسية كالسفارات وغيرها، تعدً هي الأخرى أحد مهددات الموروث المادي، كونها تعدً أرضًا لها حصانتها، كما أن الحقائب الدبلوماسية، تعدً هي الأخرى من المهددات؛ لأنها معفية من التفتيش.

يظهر لنا وعلى وجه الخصوص بعد سنة 2003، خروج العديد من القطع عبر المنافذ الحدودية على الرغم من تشديد الإجراءات وتشريع القوانين، وكما هو

معروف أن لا تخرج قطع أثريه أو تراثيه إلى أي بلد أو تدخل إليه إلا بتصريح، وإلا كيف نفسر وصولها الى صالات ومزادات التحف وخزانات المجاميع الخاصة العالمية، وربما هذا يوضح لنا ضعف السلطة القانوني.

لم يقتصر التجاوز على مواقع الآثار من قبل الأشخاص فقط؛ بل أن هناك مساحات من الأراضي تحتوي على مواقع أثرية قامت الدولة بتوزيعها لبناء مساكن وقد شملت تلك المواقع بالتوزيع، على الرغم من إعلان أثريتها وتثبيتها على خرائط الكادستروا، إذ قامت الهيئة بإيقاف التجاوزات وايقاف عملية البناء. ربما يحدث ذلك نتيجة عدم الإعلان عن أثريتها، أو نتيجة عدم تقيد الدوائر المعنية بالتعليمات الصادرة ضمن قوانين الآثار وعدم إدراكهم أن السلطة الإثارية هي صاحبة الشأن، أو عدم الإدراك لما تمثله تلك المواقع من الناحية التاريخية والحضارية[1].

تظهر ملامح دور السلطة القانوني في حماية اِلموروث الرافديني أكثر وضوحاً من خلال القوانين التي تعنى بهذا الشأن؛ إذ أكدت على حصر المسؤولية بيد السلطة الحكومية ومنذ صدور أول قانون وطني، فقد نصت (كل ما يوجد الان على سطح الأرض أو في باطنها من الآثار القديمة المنقولة أو غير المنقولة وكل ما يعثر عليه منها فوق الأرض أوتحتها فيما بعدها هو ملك للحكومة.....)[1]، وأشار إلى ذلك صدور آخر تشريع عراقي في هذا الشأن إلى (تعد الآثار والمواقع الأثرية والبنى التراثية والمخطوطات والمسكوكات من الثروات الوطنية التي هي من اختصاص السلطات الاتحادية، وتدار بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات وينظم ذلك بقانون)[1].

بينما نجد ضعفاً للدور الحكومي في ليبيا للحد من الإهمال الذي أدى إلى الوضع الحالي وعدم إتخاذ بعض الإجراءات الضرورية للحد من تلك التجاوزات؛ كعدم وضع لوحات دالة على الآثار وكذلك توقف المشاريع الإسكانية طوال الأعوام

الماضية، مما يؤدي الى صعوبة السيطرة على كافة المناطق الأثرية الليبية خاصة البعيدة وتوفير الحماية لكافة المناطق الأثرية.

يبدو أن أغلب تلك التجاوزات تحدث تبعاً لقوة أو ضعف الحكومات وهذا ما نلاحظه في الآونة الأخيرة من التجاوز الكبير على أغلب المواقع لعدم أو ضعف في تفعيل القوانين الخاصة بردع المتجاوزين وحماية المواقع الأثرية سواء أكان ذلك في العراق أو ليبيا.

أشكال حماية الموروث:

يعدًّ موضوع حماية الموروث الحضاري بشكل عام في العصر الحديث من الموضوعات المهمة التي ظهرت ومنذ بداية القرن الماضي، والتي أخذت حيزاً مهماً من الإهتمام على الصعيد الوطني والدولي في العقود الأخيرة نظراً لما تعرض له هذا الموروث على الصعيد البشري من هجمة شرسة ومنذ نهاية القرن الماضي . فلم تطل شواخصه المادية فحسب؛ بل شملت موروثه اللامادي بشتى أشكاله. لذا يجب الأخذ بنظر الاعتبار المفهوم الآخر لحماية الموروث والمكمِّل له وهو " ضرورة الحفاظ عليه وإحياؤُه".

تعدُّ الحماية وسيلة باستعمال أساليب الصون بغية الوصول الى الهدف المرجو إلا وهو الحفاظ على الموروث الرافديني من التلف، وأن المعنى الواسع لمفهوم (الحماية) في العصر الحديث لا يتضمن حماية الموروث الحضاري عن طريق صونه وتأمين أداء مهامه فحسب، إنما المساعدة على تطور هذا النوع من النشاط الابداعي واتساع دائرة رعايتها الثقافية [1].

تعمد كثير من الدول لا سيما تلك التي تمتلك موروثاً حضارياً كبيراً، إلى إعطاء اهتمام واسع لحماية موروثها، وهذا ما يتضح من خلال أنشطتها المختلفة سواء أكان ذلك على مستوى الحماية العلمية؛ مثل أعمال التنقيب العلمي والصيانة

والترميم وإقامة الدراسات والبحوث والقيام بالأعمال المتحفية المختلفة، أم على المستوى القانوني وعبر الوسائل المختلفة، مثل سن التشريعات الدولية أو الوطنية أوالإتفاقيات وإصدار التوصيات الخاصة أو وضع مواثيق وقرارات لإتفاقيات معنية بحماية التراث الثقافي بجوانبه كافة. أو على المستوى الحماية الإدارية سواء أكان ذلك عبر المؤسسات الدولية والوطنية الحكومية منها وغير الحكومية ذات الشأن، أو من خلال وضع البرامج الخاصة بإدارة المواقع الأثرية والتي يجب أن لا تشمل فقط المواقع المدرجة على لائحة التراث العالمي ذات القيمة الإستثنائية العالمية بل تشمل جميع المواقع المهمة والتي يمكن أن تدخل ضمن برامج التنمية المستدامة. أو من خلال توفير الحماية الأمنية والتي ترتكز على مستويات ثلاث (دولية، إقليمية ومحلية)، ولا بد من وجود جهات أمنية مختصة وعلى تلك المستويات[1]. وتبدو تلك الحماية ناقصة بعض الشيء إذا لم تجد الأرضية المناسبة لتظافر الجهود الأمنية وبإشراك المستويات الثلاث، وبالتعاون مع المؤسسات الأمنية والرقابية على الصعيد الوطني وعبر تبادل المعلومات والخبرات في شتى المجالات ذات الصلة. أن تلك الإجراءات تختلف من بلدٍ لآخر بحسب الظروف الاجتِماعيّة والاقتصادية والدينية والمؤثرات الخارجية التي يتعرض لها كل بلد.

الحماية القانونية للآثار:

لعل النزاعات المسلحة والحروب، أحد أسباب الاهتمام بالموروث الحضاري على المستوى الوطني والدولي، مما دعا فقهاء القانون الدولي إلى الدعوة لتشريع عدد من الإتفاقيات والقرارات الدولية، هدفها ردع الأطراف المتنازعة بعدم الإضرار به نتيجة تلك النزاعات[19]، وهناك نوعان من مصادر الحماية القانونية للآثار، وتتمثل في الآتي[20]:

1- القوانين والأحكام التنظيمية الوطنية: وذلك من خلال إدراج النصوص ضمن تشريعات الدولة والتي تكفل توفير الحماية الفاعلة لموروثها وتكون تلك النصوص ضمن دستور الدولة أو ضمن قوانين الآثار والتراث.

2- المواثيق والقوانين الدولية: كالاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بحماية التراث الثقافي، والتي تقع على عاتق الدولة الالتزام بحماية تراثها بما يتلائم مع الأحكام المنصوصة في تلك الاتفاقيات.

لم تقتصر الحماية من التجاوزات على النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية فقط بل شملت ايضاً إيجاد السبل الكفيلة وبمساندة المجتمع الدولي فيما يخص الحد من التهديد المتزايد لا للأسباب التقليدية للإندثار فحسب، وأنما أيضاً بالأحوال الاجتماعية والاقتصادية المتغيرة.

أما فيما يخص الحماية الوطنية فغالباً ما تكون ناقصة، فالمتتبع للتشريعات الوطنية يجد أنها قد خلت من الإشارة الى معالجة المشاكل الناتجة من النزاعات المسلحة إلا ماندر. لذا توجب إبداء المساعدة الدولية وذلك بحسب ما جاءت به الديباجة باتفاقية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، لمنظمة اليونسكو في دورتها السابعة عشرة بباريس سنة 1972 من خلال اجراءات الحماية والصون كونها تمثل تراثاً عالمياً وعبر لجان حماية التراث المختلفة [21].

لقد تعددت أشكال الضرر على الموروث الرافديني بسبب الازدياد المطّرد للأخطار التي تهدد الموروث نتيجة تقدم تقنية الحروب الحديثة، فقد تنوعت بطبيعتها أشكال الحماية القانونية الواجب إتخاذها، شأنها شأن اشكال الحماية العلمية المتخذة، ونتيجة لما قامت به عصابات داعش من إعتداء على الموروث الرافديني وجدت الدول والمنظمات الدولية نفسها أمام تحد جديد ألا وهو محاربة الفكر المتطرف والبحث عن حلول جديدة تضاف إلى أشكال الحماية التقليدية وظهرت مصطلحات جديدة أخذت حيزاً كبيرا في قضايا الفكر ووسائل الإعلام المختلفة كالجماعات الإرهابية ومتحدون مع التراث والملاذات الآمنة وغيرها.

الاستنتاجات:

من خلال دراسة موضوعنا، أمكن التوصل الى جملة من الاستنتاجات التي وردت في متن البحث، حأولنا خلالها الإحاطة بالموضوع قدرالإمكان ويمكن إجمالها في الآتي:

1. أن المَوروث الحضاري يمثل مجموعة من العادات والأعراف يُنظر إليها كسوابق تشكِّل الجزء الأساسيّ المؤثِّر على الحاضر، مع ضرورة الحفاظ عليه وإحياؤُه.

2. نعني بحماية الموروث الحضاري المحافظة على الآثار والمعالم والمواقع التاريخية والمقتنيات والإبقاء عليها كما وصلتنا دون تعديل أو تغيير يمس جوهرها أو إتلاف يشوهها والحيلولة من دون نهبها وسرقتها وتهريبها والابقاء عليها أطول وقت ممكن.

3. تتنوع المواقع الأثرية مع اختلاف بيئة وطبوغرافية الأرض، وتختلف تلك المواقع باختلاف العصور والحضارات التي تعود اليها.

4. أن الموروث الحضاري يواجه أخطاراً جسيمة بفعل عوامل تدمير طبيعية وبشرية أدت إلى تخريب وضياع جزء مهم منه.

5. ان العوامل الطبيعية على اختلاف أنواعها قد أثرت بشكل كامل في حياة الانسان ومسيرة تاريخه من خلال تفاعله مع تلك العناصر، وقد تنوعت تلك العوامل بين جغرافية وموارد طبيعية وعوامل مناخية.

6. أما العوامل البشرية فتؤدي إلى إلحاق إضرار بالموروث الحضاري أو ربما الى تدميره وإزالته ويكون الإنسان طرفاً فيها، فقد يلجأ أحياناً الى تدمير المباني أو الآثار القديمة، أو تغييرها لاغراض معينة.

7. أن الموروث الحضاري يواجه أخطاراً جسيمة بفعل عوامل تدمير طبيعية وبشرية أدت إلى تخريب وضياع جزء مهم منه.

1. لقد شملت التجاوزات على المواقع الأثرية في الزمن القريب من حيث إقامة المباني أشكال متعددة ومن أطراف مختلفة، ولعل الأشخاص كان لهم الحصة الأكبر من تلك التجاوزات.

2. قد يكون الموروث المادي هدف مباشراً للنزاعات المسلحة نتيجة استغلالها كمواقع عسكرية مختلفة أو مخابئ وملاجئ أو لقيمتها المادية والمعنوية.

3. أن الكثافة السكانية العالية في بعض المناطق التي تحوي مواقع أثرية يؤدي الى الإعتداء عليها بمختلف التجاوزات، سواء أكان بإستعمال هذه الآثار ذاتها للسكن أو للتجارة، أو تشويه مواقعها ببنايات خرسانية حديثة لا تتناسب مع طبيعة الموقع وخصائصه مما يؤدي الى تشويه بيئتها معمارياً وجمالياً.

4. تأخذ الحماية شكلاً آخر وهي الحماية القانونية نظراً لما يمثله هذا الموروث من قيمة مادية ومعنوية فقد تطاله كثير من التجاوزات البشرية، وقد تحكمها وتنظمها قواعد القانون الدولي والداخلي.

5. تشمل الحماية للموروث الحضاري الجانب الإداري أيضا، وعبر المؤسسات الدولية والوطنية الحكومية منها وغير الحكومية ذات الشأن، وأنها تختلف من بلدٍ لآخر بحسب الظروف الاجتِماعيّة والاقتصادية والدينية والمؤثرات الخارجية التي يتعرض لهـا كـل بلـد.

قائمة المصادر العربية:

1. اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لسنة ١٩٤٩، اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، 1949.

2. الأعرجي، حسين سيد نور جلال، الخطاب السياسي في العراق القـديم (3000–539 ق.م)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة واسط/ كلية التربية، 2005.

3. أيكوموس، "إعلان إكوموس بشأن إعادة بناء الآثار التي دمرتها الحرب"، التوصيات، اللجنة الوطنية للجماعة الديمقراطية الألمانية، درسدن، 1982.

4. باقر، طه، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، ج1، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1986.

5. البرزنجي، زهراء عصام عبد الوهاب، حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية القانون، بغداد، 2004.

6. بقاعين، حنا، "البيئة وسلوك بعض المواد الإنشائية"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، دائرة التراث العربي والإسلامي –2001، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 2003.

7. بن طالب، محمد عمر، لبدة الحضارة، ط 1، دار الكتب الوطنية، بنغازي.

8. بو شناقي، منير، " تعاون دولي للحفاظ على التراث الثقافي"، مجلة تراث الشعب، العدد 1، المؤسسة العامة للإعلام الجماهيري، طرابلس، 2002.

9. التميمي، علي أحمد عبد اللطيف، موقع تل الذهب في ضوء التنقيبات الأثرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2016.

10. جرك، الزقورة ظاهرة حضارية.....

حسين، أثير أحمد، عمارة القصور في بلاد الرافدين الى نهاية العصر البابلي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب، 2009.

11. الخطيب، حامد، جغرافية الموارد المائية، عمان، 1999.

12. خلاصي، علي، "صيانة الحجر"، مجلة التراث والحضارة، العدد 4، المركز الإقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية، بغداد، 1982.

13. الدباغ, تقي، "البيئة الطبيعية والإنسان"، حضارة العراق، ج1، دار الحرية للطباعة، 1985، بغداد.

14. الدباغ، تقي، وآخرون، طرق التنقيبات الاثرية، جامعة بغداد، 1983،

15. الدراجي، حميد محمد حسن،" أثر المناخ على عمارة وتخطيط البيت التراثي العراقي"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، بغداد، 2003.

16. رزق، عاصم محمد، علم الآثار بين النظرية والتطبيق، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996.

17. الزيباري، أكرم سليم، مدخل الى علم الآثار، بغداد، 1987.

18. السعدي، أياد كاظم داود، طبوغرافية المدن الدينية والدينية–السياسية (نفر، بابل، آشور) في العراق القديم منذ الألف الثاني حتى سقوط بابل 539 ق.م، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2012.

19. السعيد، صلاح، الحلة في مذكرات الرحالة والمستكشفين، المركز الثقافي للطباعة والنشر، بابل، ط1، 2008.

20. سلطان، حامد وآخرون، القانون الدولي العام، ط3, دار النهضة العربية, مصر، 1948.

21. سلطان، عبد العزيز الياس، أثر البيئة الطبيعية في تاريخ وحضارة بلاد الرافدين، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الموصل/ كلية الآداب/ قسم الآثار، 2000.

22. سيد، أشرف صالح محمد، التراث الحضاري في الوطن العربي اسباب الدمار والتلف وطرق الحفاظ، مؤسسة النور للثقافة والإعلام، بغداد، ٢٠٠٩.

23. شاهين، عبد المعز، طرق صيانة وترميم الآثار والمقتنيات الفنية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993.

24. الشمس، الحضارة العاربية .....

25. الطراونة، محمد, القانون الدولي الإنساني النص واليات التطبيق, ط1، مركز عمان للدراسات حقوق الانسان, مطبعة الشعب, الأردن, 2003.

26. عاون مدير عام دائرة المتاحف العامة ورئيس منقبين آثار أقدم، الهيئة العامة للآثار والتراث، العراق – بغداد.abass.2000sj@yahoo.com

27. العزاوي، عمر جسام، علم الآثار في العراق نشأته وتطوره، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل/ كلية الآثار، الموصل، 2011،

28. عواشرية، رقية، تطبيقات علم الأثار الوقائي في حماية التراث الأثري المطمور في الجزائر، جامعة باتنة، الجزائر، 2015.

29. غالان، رودريغو مارتين، مناهج البحث الأثري ومشكلاته، تعريب وتقديم، الدكتور خالد غنيم، ط1، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت،

30. فابيو، بروسبيرو، " منع الجريمة وإدارة الأمن في المتاحف"، دورة المواقع الأثرية المهددة / الصيانة والإدارة ، المركز العراقي الإيطالي للآثار، 2017.

31. الفخراني، فوزي عبد الرحمن، الرائد في فن التنقيب عن الآثار، ليبيا، 1978.

32. الفلاحي، جاسم عبد العزيز، محاضرة في إعداد خطة إدارة ممتلك أهوار جنوب العراق، ورقة عمل وزارة الصحة والبيئة، ورشة عمل دور التكنلوجيا في مناطق أهوار جنوب العراق، الجامعة التكنلوجية، قسم السيطرة والنظم، بغداد، 2016.

33. قادوس، عزت زكي حامد، مبادئ ترميم الآثار، الحضري للطباعة، الإسكندرية، 2012.

34. كاظم، فرح حسين, تأثير على المباني وطريقة عزل الرطوبة ومواد العزل المستخدمة, جامعة بابل, كلية الهندسة, 2011.

35. الكساندروف، اميل, الحماية القانونية للممتلكات والمنشأت الثقافية، ترجمة: رؤوف الكاظمي, مديرية الدراسات الاعلامية , بغداد، (د.ت).

36. الكناني، نغم عبد الحسين داغر، الحماية القانونية الدولية للآثار، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين/ كلية الحقوق، 2008، بغداد.

37. لعيبي، أحمد، أسترجاع الوديعة– رحلة القباب والمآذن، ط6، دار العسكريين للطباعة والنشر، (ب.ت).

38. ليوناردو ولي، مدخل إلى علم الآثار، ترجمة حسن الباشا، مراجعة د. عبد المنعم ابو بكر، دار مصر للطباعة والنشر، القاهرة 1965.

39. المادة (113)، دستور العراق لسنة 2005، جريدة الوقائع العراقية، العدد: 4012، مجموعة القوانين والأنظمة، 2005.

40. محمد، محمد عبدالهادي، دراسات علمية في ترميم وصيانة الآثار الغير عضوية، مصر، (د–ت).

41. مزاري، جيوفاني، الرطوبة في المباني التاريخية، ترجمة: ناصر عبد الواحد، سلسلة الصيانة العلمية (1)، المركز الأقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الدول العربية، بغداد، دار آفاق عربية، 1984.

42. مظلوم، طارق، نينوى"، مجلة سومر، مج24، ح1–2، مديرية الآثار العامة، بغداد، 1968.

43. الناشف، خالد، تدمير الإرث الحضاري العراقي – فصول الكارثة، ط1، دار الأمراء للطباعة والنشر، بيروت، 2004.

44. النقشبندي، علي ناصر، "معالجة وصيانة الاثار"، مجلة المتحف العربي، العدد 1، وزارة الاعلام، الكويت، 1986.

45. الهر، عبد الصاحب، "الحماية القانونية للآثار والتراث"، ندوة الحماية القانونية للآثار العربية، بيت الحكمة، بغداد، 2001.

46. هستد. كوردن، الأسس الطبيعية لجغرافية العراق، ترجمة: جاسم محمد الخلف، ط1، المطبعة العربية، بغداد، 1948.

47. الهياجي، ياسر هاشم عواد، "دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه"، مجلة أدوماتو، العدد 34، جامعة الملك سعود، الرياض، 2016.

48. الياور، طلعت رشاد، "المناخ وأثره في فن البناء في العمارة الأثرية"، وقائع ندوة العمارة والبيئة، دائرة التراث العربي والإسلامي –2001، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 2003.

المصادر الأجنبية:

1. Carter, Sumer, Vol. 22.
2. Carter, T.H. & Pagliero, R.,: "Notes on Mud-brick Presevation", Sumer, Vol. 22, 1966..
3. Drewett, P, L., Field Archaeology, London, 1999.
4. Rothfield, L,. The Rape of Mesopotamia – Behind the Looting of the Iraq Museum, Chicago, London, University of Chicago Press, 2009.